

Distr.
GENERAL

S/1997/1009
24 December 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



تقرير مرحلي مقدم من الأمين العام بشأن الترتيبات الاحتياطية لحفظ السلام

أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملا بطلب مجلس الأمن مني أن أقدم، مرة واحدة على الأقل كل سنة، تقريرا عن التقدم المحرز بشأن الترتيبات الاحتياطية المتخذة مع الدول الأعضاء فيما يتعلق بإمكانية مساهمتها في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (S/PRST/1994/22). ويغطي التقرير ما جد من تطورات منذ تقديم تقريري السابق بشأن هذا الموضوع في ٢٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ (S/1996/1067).

ثانيا - المفهوم

٢ - لا يزال مفهوم الترتيبات الاحتياطية لعمليات حفظ السلام قائما كما هو على النحو المبين تفصيلا في التقارير السابقة. والغرض من الترتيبات الاحتياطية هو أن تكون هناك معرفة دقيقة للقوات والقدرات الأخرى التي ستضعها الدولة العضو، في حالة تأهب معينة، إذا ما وافقت على المساهمة في عملية من عمليات حفظ السلام. وهذه الموارد يمكن أن تشمل وحدات عسكرية وأفرادا مدنيين وعسكريين (مثل أفراد الشرطة المدنية والمراقبين العسكريين)، وخدمات متخصصة، ومعدات، وغير ذلك من القدرات. والعنصر الأساسي في نظام الترتيبات الاحتياطية هو تبادل المعلومات التفصيلية ذات الصلة لتيسير عمليتي التخطيط والإعداد على كل من الدول الأعضاء المشاركة والأمم المتحدة وتخزين المعلومات المقدمة إلى الأمانة العامة في قاعدة بيانات ولا يستخدمها إلا الموظفون في مقر الأمم المتحدة.

ثالثا - الحالة الراهنة

٣ - كما أبلغت من قبل، أبدت ٦٢ دولة عضوا، حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ استعدادها لتقديم موارد احتياطية يقارب مجموعها، في جملة أمور، ٨٠ ٠٠٠ فرد، يمكن، من حيث المبدأ، استدعاؤهم. وحتى ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، بلغ عدد الدول الأعضاء التي قدمت مثل هذه الالتزامات ٦٧ دولة، فارتفع مجموع الأفراد إلى حوالي ٨٨ ٠٠٠ فرد.

٤ - والدول الأعضاء المشاركة هي: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وأستونيا، وألمانيا، وأندونيسيا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوكرانيا، وإيرلندا، وإيطاليا، وباكستان، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنغلاديش، وبوتسوانا، وبولندا، وبوليفيا، وبيلاروس، وتركيا، وتشاد، وتونس*، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وسري لانكا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة*، والسنغال، والسودان، والسويد، والصين*، وغانا، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكندا، وكينيا، وليتوانيا*، وماليزيا، ومصر، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، وميانمار، والنرويج، والنمسا، ونيبال، ونيجيريا، ونيوزيلندا، والهند، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية. واليونان*. ومن بين هذه الدول الأعضاء الـ ٦٧، قدمت ٥٠ دولة معلومات عن القدرات المحددة التي هي مستعدة لتقديمها. وأخيرا يسرني أن أفيد بأن ١٣ دولة عضوا، أي أكثر من ضعف المجموع منذ تقريرتي السابق، أكدت مساهماتها في الترتيبات الاحتياطية تأكيداً رسمياً بواسطة مذكرة تفاهم؛ وهي: الأرجنتين، الأردن، أوروغواي، أوكرانيا، إيطاليا، بنغلاديش، بوليفيا، الدانمرك، سنغافورة، غانا، ماليزيا، النمسا، نيبال.

٥ - ويرد بيان الموارد ذات الصلة في المرفق الأول لهذا التقرير. ويشمل المجموع الذي قدره ٨٨٠٠٠ فرد عناصر ذات أحجام مختلفة، تتراوح من كتائب المشاة إلى المراقبين العسكريين الأفراد، ويضم كافة العناصر المتصورة لعمليات حفظ السلام. والجزء الأكبر من الموارد يتألف من المشاة؛ ولا تزال هناك حاجة إلى موارد إضافية لتكملة هذا العدد من المشاة بالدعم السوقي اللازم، ولا سيما في مجالات النقل الاستراتيجي للقوات بحرا وجوا، والاتصالات، والعناصر السوقية المتعددة الأدوار، والنقل، والخدمات الصحية، والهندسة، وإزالة الألغام، وطائرات النقل المتعددة الأغراض. وفي هذا الصدد، تشجع الأمانة العامة الدول الأعضاء التي لديها هذه الإمكانيات، التي هي "مضاعفات القوة" لعمليات حفظ السلام على أن تدرجها في تعهداتها، لإيجاد توازن أفضل بين وحدات العمليات ووحدات الدعم. ويلزم أيضا المزيد من أفراد الشرطة المدنية نتيجة لزيادة مشاركتها في بعثات حفظ السلام. وفي هذا الصدد، تبذل الأمانة العامة جهودا خاصة لتشجيع الدول الأعضاء على المزيد من هذا الجزء من مساهمتها في نظام الترتيبات.

٦ - ويرد تصنيف الموارد المتعهد بها ومدة الاستجابة اللازمة لتوفيرها في المرفق الثاني لهذا التقرير، وتصل مدة الاستجابة لنحو ٤١ في المائة من الموارد الاحتياطية المؤكدة إلى ٣٠ يوما؛ وتتراوح مدة الاستجابة لنحو ١٩ في المائة من ٣٠ إلى ٦٠ يوما؛ ولنحو ٢ في المائة من ٦٠ إلى ٩٠ يوما؛ وللباقي أكثر من ٩٠ يوما.

* تشير إلى الدول الأعضاء المشاركة الجديدة منذ العام الماضي.

٧ - ومن الواضح أنه ما زال يلزم عمل الشيء الكثير لتوسيع نطاق المشاركة في نظام الترتيبات الاحتياطية ولتحسين توافر الموارد التي أعلنت عنها الدول الأعضاء. ويشار في هذا الصدد إلى أن جلسة الإحاطة التي عقدت في ٢٩ أيار/ مايو من هذا العام عادت بفوائد أدت إلى إعلان بلدين اثنين عن عزمهما على المساهمة، وأحدهما عضو دائم في مجلس الأمن. وتجدر الإشارة أيضا إلى أن جلسة إحاطة عُقدت لمجموعة الدول الأفريقية، بناء على طلبها، في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، بشأن مفهوم الترتيبات الاحتياطية وحالتها.

رابعاً - المعلومات والتخطيط والمعدات المملوكة للوحدات

٨ - أذنت الجمعية العامة، بقرارها ٢٢٢/٥٠، المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، بتنفيذ إجراء جديد لتقرير تسديد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات إلى الدول الأعضاء. ويتطلب هذا الإجراء توقيع اتفاق مساهمة (غير عنوانه فأصبح الآن "مذكرة تفاهم") يجب توقيعه قبل نشر الوحدة أو الموارد فعلا في منطقة البعثة. وهذا المطلب قد يؤخر عملية النشر السريع. ولذلك، وفي ضوء هذا المطلب الإلزامي لعمليات حفظ السلام في المستقبل، قد ترغب الدول الأعضاء التي قدمت بالفعل تعهدات بالمساهمة في نظام الترتيبات الاحتياطية، في أن تقوم مقدما بتبادل البيانات المطلوبة في المرافق ألف وباء وجيم لمذكرة التفاهم بشأن المعدات المملوكة للوحدات (A/51/967)، في إطار نظام الترتيبات الاحتياطية. وسيتم تعديل هذه البيانات أثناء وضع مذكرة التفاهم في صيغتها النهائية، عندما تؤكد الدولة، العضو في النهاية استعدادها للمشاركة في عملية محددة.

٩ - وقامت الأمانة العامة، من أجل الوفاء بهذه الحاجة، باستعراض الاستبيان المتعلق بالمساهمة بموارد في نظام الترتيبات الاحتياطية للأمم المتحدة. وتوحد الاستمارة الجديدة، التي تسمى صحيفة بيانات التخطيط، والتي لها أربعة جوانب المعلومات اللازمة. وتتطلب معلومات تتعلق بوصف عام لقدرات الوحدات، وبيانات عامة عن التنقل، وتفاصيل عن المساعدة السوقية والاكتفاء الذاتي، وقائمة بالمعدات الرئيسية. ومن المتوخى أن تقوم الدول الأعضاء التي توفر موارد خلال مدة استجابة لا تتجاوز ٦٠ يوما بملء صحائف بيانات التخطيط بصورة كاملة. وقد أسفر العمل بصحيفة بيانات التخطيط بالفعل عن تبسيط مذكرة التفاهم بشأن الترتيبات الاحتياطية. وترد التفاصيل في مرفق وحيد يتضمن موجزا بالمساهمات مع وصف عام للموارد ومدد الاستجابة. ومن الواضح أن هذا قد سهل بدوره عملية توقيع مذكرة تفاهم بشأن الترتيبات الاحتياطية بين الأمم المتحدة والحكومات المعنية. وتستهدف الأمانة العامة أن تقوم مرة أخرى بتوسيع نطاق قاعدتها للبيانات، وذلك بإدخال هذه المعلومات التفصيلية الإضافية المستمدة من صحيفة بيانات التخطيط. وهذا يعجل عملية التخطيط ونشر الوحدات، التي يتعين أن تصل إلى منطقة البعثة مجهزة تماما ولها ما يكفي من المؤن لكي تعيل نفسها لفترة ستين يوما.

١٠ - وقد تساعد هذه المعلومات أيضا في معالجة مشكلة الوحدات التي تفتقر إلى المعدات المناسبة. وفي هذا الصدد، ينبغي التأكيد مرة أخرى على معايير الشراكات، نظرا لقدرة الأمانة العامة المحدودة

جدا على صيانة المعدات التي تتيحها الحكومات للأمم المتحدة وعلى تدريب الأفراد على استخدامها. ويمكن جعل تلك الاتفاقات بين الحكومات التي تحتاج إلى معدات والحكومات المستعدة لتوفيرها، والتي تغطي وتشمل الجوانب ذات الصلة مثل التدريب والصيانة، جزءا من ترتيب احتياطي لدى المشاركة في النظام. ويمكن الإجراء الجديد لتحديد المبالغ المسددة نظير المعدات المملوكة للوحدات الدول الأعضاء من أخذ زمام المبادرة في تقديم الدعم للوحدات من بلدان أخرى، وهو دعم تُسدد الأمم المتحدة تكاليفه بموجب شروط ومعدلات محددة مسبقا. وفي هذا الصدد، ستؤدي مختلف المبادرات المتعلقة بأفريقيا، كما تبين ذلك خلال الاجتماع غير الرسمي الذي نظمته في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥ إدارة عمليات حفظ السلام، إلى تزايد النشاط في هذه المنطقة، التي يؤمل أنها ستضم في الوقت المناسب إلى نظام الترتيبات الاحتياطية.

١١ - وقد اتضح أن المعلومات المتاحة في إطار نظام الترتيبات الاحتياطية مفيدة جدا في تخطيط عمليات حفظ السلام في هايتي وأنغولا ويوغوسلافيا السابقة، وخاصة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وغواتيمالا وفي نشرها بعد ذلك.

خامسا - مدة الاستجابة

١٢ - نظرا لأن مدة الاستجابة تعد عنصرا أساسيا في النشر السريع، فإنه تبذل جهود خاصة لحث الدول الأعضاء على إعادة النظر في مدة الاستجابة بالنسبة للموارد التي تعهدت بها. ويطلب في نفس الوقت من الدول التي لم تبلغ عن أي مدة استجابة أن تحدد ذلك. والهدف هو أن يرد جزء أكبر من الموارد في غضون الإطار المحدد لمدة الاستجابة المتمثل في أقل من ٦٠ يوما. وتعرف مدة الاستجابة بأنها الفترة المنقضية بين وقت طلب توفير الموارد والوقت الذي تصبح فيه هذه الموارد جاهزة لنقلها جوا أو بحرا إلى منطقة البعثة. وهي تشمل بالتالي الوقت اللازم للحكومات للحصول على الموافقة السياسية المحلية وللقيام بالإجراءات الإدارية فضلا عن التحضيرات العسكرية.

١٣ - وسعيا إلى تخفيض المدة اللازمة للاستجابة لأزمة، تولى أهمية كبيرة إلى قيام مجموعة من الدول، من أربع قارات، بقيادة الدانمرك، باستحداث فرقة التأهب الشديد من قوات الأمم المتحدة الاحتياطية المتعددة الجنسيات. وهي تشكيل يصل إلى ٥ ٠٠٠ فرد يمكن تكييفه مع مهمة معينة ويمكن نشره لفترة تصل إلى ستة أشهر. وعندما ستصبح هذه الفرقة جاهزة تماما للعمل، في عام ١٩٩٩، ستكون قادرة على الانتشار في أقل من ٣٠ يوما. ويعمل ممثلون من سبعة بلدان في لجنيتها التوجيهية، مع خمسة مراقبين. وسيجري التعهد بجميع القوات، التي يمكن أن تستمد منها الفرقة، لنظام الترتيبات الاحتياطية.

سادسا - ملاحظات ختامية

١٤ - أثبت نظام الترتيبات الاحتياطية قدرته على تعجيل عملية التخطيط وذلك بالتعرف في مرحلة مبكرة على البلدان التي يمكن أن تساهم بقوات وتوفير معلومات مناسبة ودقيقة وموثوقة لمن يتعين عليهم تخطيط نشر القوات والمعدات. وأصبح هذا النظام مفيدا جدا أيضا كأداة لاختصار الفترة الزمنية اللازمة لوضع الصيغة النهائية لمذكرة التفاهم لتوفير الأفراد والمعدات والخدمات لدعم عمليات حفظ السلام، وذلك بإتاحة إمكانية التبادل المسبق للمعلومات اللازمة عن طريق صحيفة بيانات التخطيط.

١٥ - وما زالت الأمانة العامة تستكشف مع الدول الأعضاء الترتيبات المناسبة لإنشاء مقر للبعثة صالح للنشر السريع. ويمكن أن يؤدي ذلك المقر دورا هاما في تأمين استجابة سريعة وفعالة للآزمات الناشئة.

١٦ - ومع أن الأمم المتحدة ما زالت بعيدة عن أن تتوفر لديها قدرة للرد السريع، فإن هذه تعد خطوة متواضعة إلى الأمام في سبيل تحقيق ذلك. وفي هذا الصدد، أرحب مرة أخرى بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لزيادة التأهب العسكري للقوات المخصصة لمهام حفظ السلام. وفرقة التأهب الشديد، التي تحدد الآن عنصرها المتعلق بالتخطيط، دليل جدير بالترحاب على التزام البلدان المشاركة في هذه الجهود.

١٧ - وستواصل الأمانة العامة دعوة جميع الدول الأعضاء إلى الانضمام إلى النظام، بصرف النظر عن حجم المساهمة التي يمكنها تقديمها. والهدف العام هو تحقيق مشاركة أكبر في الترتيبات الاحتياطية وزيادة دعمها. وستواصل الأمانة العامة أيضا تشجيع الدول الأعضاء على توفير عدد أكبر من أفراد الشرطة المدنية وقدرات الدعم وخاصة في مجالات النقل الاستراتيجي، بحرا وجوا، والاتصالات، والعناصر السوقية المتعددة الأدوار، والنقل، والخدمات الصحية، والهندسة، وإزالة الألغام وطائرات النقل المتعددة الأغراض. وهذا من شأنه أن يساهم في تعزيز النظام الذي يستخدم الآن وسيظل يستخدم لتخطيط عمليات حفظ السلام وسيعزز أيضا قدرة الأمانة العامة على تحقيق توزيع جغرافي أكثر توازنا بين المشاركين في عمليات حفظ السلام في المستقبل.

